

استشراف مستقبلي للمرأة المصرية
كصانعة للقرار في المناصب القيادية العليا
في القطاع الحكومي
في ظل سياسات التصدي للقهر والعنف الإداري

رؤى وتحrir
شادية السيد عبد الوهاب
مستشاري معلومات ومكتبات
قانونية وبرلمانية
وكيلاً وزارياً بمجلس الشعب

يقدم عهد الرئيس حسني مبارك ترجمة حقيقة الواقع العملي وما اقره الدستور المصري من أن الوظائف العامة حق للمواطنين وتکلیف القائمين بها لخدمة الشعب ، حيث تضاعفت فرص المرأة في تولی المناصب العليا في الحكومة والمؤسسات التابعة لها بدءاً من درجة مدير عام حتى درجة وزير ، كما تطورت مهام المرأة في العديد من القطاعات غير النمطية التي تؤكّد كفاءتها وقدرتها على العمل في مجالات مختلفة كالباحث العلمي بفروعه وارتفاع نسبة الطبيبات (البشريات ، والصيدلانيات ، الأسنان ، العلاج الطبيعي ، والتخدیر) وذلك باستثناء بعض المناصب والقيادات العليا من وزیرات ورؤساء الجامعات والمعاهد العليا والأحزاب وعمداء الكليات ونوابهم والمحافظون ورؤساء المدن والأحياء ، وبتواجد المرأة في بيئة العمل الرسمي والحكومي تشكلت قيم العمل بما يتناسب مع طبيعة المرأة .

والمتابع لدور المرأة مع اختلاف العصور يتبيّن أن الإدارة من أقدم المهام التي مارستها المرأة منذ بدء الإنسانية وحتى يومنا هذا فهي مدیرة المنزل وربة الأسرة وأحياناً العائل الوحيدة لها .

وقد أولت سياسة الدولة أهمية خاصة لقضايا المرأة والطفل لارتباطها بقضايا التنمية الشاملة والديمقراطية، ومن مظاهر ذلك مساندة السيد رئيس الجمهورية والسيدة قرينته لقيادات العمل النسائي التي سينذكرها التاريخ بالتوقيير والإجلال، لمساهمتها الايجابية والفعالة في مجال التعليم ومحو الأمية ورعاية الشباب والطفولة والأسرة ومجال البيئة ورعاية كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة في كافة الأجهزة الحكومية المعنية ، وبعد أن تحولت النظرة إليها من أنها خارج السياق

المجتمعي إلى نظره المشارك الفعال باعتبارها واقعا ملموسا في سياسات وخطط وبرامج الدولة بما فيها الميزانية العامة للدولة .

كما تم استحداث آليات وطرق جديدة بما يتلاءم والتحولات المستجدة في واقعنا الاجتماعي والسياسي .

ورغم وجود أدوار للرجل في الهياكل الإدارية بنسبة غير متعادلة مع وجود المرأة في نفس الموضع، فمرجعه ذلك ليس لأسباب قانونية أو تشريعية أو اتفاقيات دولية التي تنص صراحة على المساواة في الأجور وساعات العمل والعطلات والترقيات وكافة الحقوق والواجبات وإنما لأسباب ثقافات مورثة سلبية عبر عدة جيلات وعدم مساندة فعلية من قوى المجتمع المتعددة .

وكما كفل لها قانون العمل استحقاقات تفوق ما أعطاه للرجل متعلقة بدورها في الأسرة ، وبالرغم من تعديل ومراجعة القوانين والتشريعات والقرارات، فلابد من إزالة الفجوة بين القوانين واللوائح الإدارية

والقرارات التنظيمية داخل بيئة العمل ، كما أن كيفية التنفيذ يقع على عاتق الهيئات الحكومية وقادتها، يقع أيضا على عاتق المرأة إتباع سلوكيات جديدة في التعامل في بيئة العمل قائمة على ثقافة وفكر جديد .

وقد رأينا تغير المورث الثقافي السلبي الذي يختزل دور المرأة في الأسرة ، ويتجاهل بقية الأدوار قد تغير تماما لمواكبة الأدباء التي تناولت بتأنيث الإدارات وإتاحة الفرص لإزالة المعوقات والصعاب، في طريقها للقضاء على القهر والعنف الإداري .

ويؤيد ذلك ما جاء في أوراق المؤتمر السنوي العربي الأول "المديرة العربية والتنمية المتواصلة نتائج أثبتت قدرتها علي التعامل مع الرؤساء

والمرؤوسين بقيم موضوعية ومرنة، وقدرتها على الموازنة بين متطلبات العمل والجوانب الإنسانية واستحداث قيم جديدة كالابتكار والتجديد .

ونلاحظ أيضاً التغير في نمط المرأة المديرة الديكتاتورية التي تهتم بالعمل فقط ، وسد النقص في الخبرة والتجربة وتبني برامج التدريب على القيادة وتحليل المواقف وإعطاء الجزاءات ومنح المكافآت دون مغalaة أو تقدير كإعطاء القدوة والمثل في الانضباط وكيفية وضع الأهداف وتسجيل النتائج والمتابعة والتنسيق .

وكلل هذه المجهودات في تدعيم ومساندة المرأة ، المجلس القومي للمرأة في تقديم المشورة والمساعدة المستقلة عن الحكومة الذي أنشئ بموجب القرار الجمهوري رقم ٩٠ لسنة ٢٠٠٠ ودورة في إبداء الرأي في مشروعات القوانين والقرارات المتعلقة بها قبل عرضها على السلطات التشريعية وقانون الجنسية ورفع سن الزواج للفتاة المصرية ، ختان الإناث ، جلوس المرأة على منصة القضاة ، النظر في مواد القانون الجنائي الخاصة بالتحرش الجنسي ، وأخيراً المرأة مأذون شرعياً ، وأورد أن أشير لرسالة ماجستير تحت الإعداد موضوعها السيدات المتميزات في مهنة المعلومات والمكتبات (كلية الآداب جامعة المنوفية) .

بالإضافة إلى مساهمات الإعلام المصري والعربي في تغيير ثقافة المجتمع ، كما وافق المجلس الأعلى للقضاء من حيث المبدأ في ٢٦ ديسمبر ٢٠٠٦ علي تعيين النساء كقاضيات ، وتم البدء في إعداد طعن إمام القضاء الإداري لإلغاء قرار وزير العدل باختيار القاضيات بمحكمة الأسرة فقط باعتبار أنه من حق المرأة العمل في جميع فروع القضاء .

بالإضافة لمساهمات الخطاب الديني والتاريخي في صياغة وتكوين عقول الشباب والفتيات لفهم رسالة الدين في المساواة وتكافؤ الفرص قبل أن ينادي بها الممثلون لحقوق الإنسان والحركات النسائية في العالم . وقد جاء ترسیخ هذا المبدأ في نصوص القرآن الكريم إلا فيما يختص بالمرأة كمراة وما يختص بالرجل كرجل (الميراث والقوامة والشهادة) الآية ٦٧ من سورة التوبة (وعد الله المنافقين والمنافقات والكفار نار جهنم خالدين فيها) سورة الأحزاب الآية ٣٤ .

(إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والصادقين والصادقات والصادمين والصادمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيماً) .

وتعزيز القرآن والسنة مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص على معايير موضوعية وليس نوعية ، قد واكتب التوجه العالمي ما وصلت إليه المرأة المصرية بتصدر توصية عن لجنة المرأة التابعة للأمم المتحدة " باعتبار نسبة ٣٠ % الحد الأدنى لحصة المرأة في مناصب صنع القرار على الصعيد الوطني .

وأصبح مبدأ تصعييد المرأة للمناصب العليا جزء من تحول المجتمع متسق مع النظم الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان في الاحتفاظ بمكانة المرأة وحرية الاختيار المهني والترقي الرأسى .

وأصبحت المرأة لا تشغل المناصب الجديدة في الهيكل الإداري فقط ولكن شاركت الرجل في الصعود الهرمي لقيمة المناصب العليا ، وتضمّن البرامج والمقررات للقدوة ومحو الأمية المعلوماتية للمرأة

وإنشاء قواعد بيانات بشأن المرأة العاملة ومؤهلاتها مما يجعلها تعبر عن مصالحها واحتياجاتها وان تتحقق الاعتراف بمساهماتها واعتقد انه أمر حيوي لصالح العمل وليس فقط لتحقيق المساواة والتصدي للتيارات الخارجية التي تستهدف زعزعة الثوابت الدينية والقيم الاجتماعية والثقافية .

ويشهد تاريخ مصر القديم والحديث نماذج إنسانية على درجة من الكفاءة والتميز والقدرة على خدمة بلادها والتعبير عن تطلعات شعبنا المصري الأصيل ولاشك أن لديها مخزن كبير من الطاقات ينتظر فرصة للانطلاق .